

التبيان في تفسير القرآن

(246) أحدهما - قال مجاهد هو الشك. وقال الضحاك: الاثم. وأصل الحرج الضيق فكأنه قال ضيق شك أو اثم وكلاهما يضيق الصدر. ومعنى الآية أن هؤلاء المنافقين لا يؤمنون حتى يحكموا النبي (صلى الله عليه وآله) فيما وقع بينهم من الاختلاف، ثم لا يجدوا حرجا مما قضى به أي لاتضيق صدورهم به، ويسلموا لما يحكم به لايعارضونه بشئ فحينئذ يكونون مؤمنين. و " تسليمنا " مصدر مؤكد والمصادر المؤكدة بمنزلة ذكرك للفعل ثانيا كأنك قلت: سلمت تسليمنا ومن حق التوكيد أن يكون محققا لما تذكره في صدر كلامك، فإذا قلت: ضربت ضربا، فمعناه أحدثت ضربا أحقه حقا ولا أشك فيه. ومثله في الآية أنهم يسلمون من غير شك يدخلهم فيه. وقال أبوجعفر (ع): لما حكم النبي (صلى الله عليه وآله) للزبير على خصمه، لوى شذقه وقال لمن سأله عمن حكم له، فقال: لمن يقضي؟ لابن عمته. فتعجب اليهودي وقال: إنا آمنا بموسى فاذنبنا ذنبا فامرنا الله تعالى بان نقتل أنفسنا، فقتلناها فاجلت عن سبعين ألف قتيل. وهؤلاء يقرون بمحمد (صلى الله عليه وآله) ويطؤون عقبه ولايرضون بقضيته، فقال ثابت بن الشماس لو أمرني الله أن أقتل نفسي لقتلتها فانزل الله " ولو أنا كتبنا عليهم أن يقتلوا أنفسهم.. " إلى قوله: " إلا قليل منهم " يعني ابن الشماس ذكره السدي. قوله تعالى: (ولو أنا كتبنا عليهم أن يقتلوا أنفسهم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا) (66) - آية بلاخلاف -. القراءة، والحجة: قرأ ابن عامر وحده " إلا قليلا " بالنصب، وكذلك هو في مصاحف أهل الشام. الباقر بالرفع. وقيل: إن النصب قراءة أبي، فمن رفع فعلى البديل من